

اعتماد 58 مواصفة قياسية سعودية و 4 مواصفات بقطاع المواصفات الميكانيكية والمعدنية

25 مايو، 2025



اعتمد مجلس الوزراء 58 مواصفة قياسية سعودية مع تبني مواصفتين قياسيتين، والتي كان أبرزها مواصفة بقطاع الغزل والنسيج ومواصفتين بقطاع المواصفات الكهربائية والإلكترونية، و4 مواصفات بقطاع المواصفات الميكانيكية والمعدنية.

وجاء في القرار أنه بناءً على الفقرة رقم 4 من المادة التاسعة من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 216 والتي تقضي بأن المجلس هو السلطة المختصة بإدارة شؤون الهيئة وتصريف أمورها، ويتخذ جميع القرارات اللازمة لتحقيق أغراضها في حدود أحكام هذا التنظيم، وله بوجه خاص اعتماد المواصفات القياسية السعودية في صورتها النهائية وطرق تطبيقها.

ونص القرار على أنه بناءً على الفقرة رقم (1) من المادة الرابعة

من تنظيم الهيئة والتي تنص على: "نشر المواصفات القياسية التي تعتمد بها بالطرق التي تراها، ولا تعد نافذة إلا بعد الإعلان عنها في الجريدة وبعد الاطلاع على قرار مجلس إدارة الهيئة في اجتماعه رقم (157) وتاريخ تفويض اللجنة التنفيذية بدراسة مشاريع المواصفات القياسية واعتمادها وفقاً للمنهجية من المجلس في اعتماد المواصفات القياسية".

وتضمنت المواصفات أيضاً 3 مواصفات بقطاع مواصفات المقاييس والموازن، و22 مواصفة بقطاع مواصفات الخدمات